Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

العبادات . بينما تأتى أحكام الخراج فى قسم المعاملات ، وإن كان الأمران معا تضمهما بحوث «الأموال» فى الإسلام .

ولقد كانت حروب الردة بعد وفاة الرسول ، وتولى أبى بكر مسئولية الخلافة ، من أجل تفريق المرتدين بين الصلاة والزكاة ، ورفضهم أن تتولى الدولة مسئولية جمعها وتوزيعها ، فكانت أول حرب داخلية تخوضها الدولة دفاعًا عن حقّ الفقير فى المال . ذلك لأن الزكاة كما جاءت فى الحديث الشريف «تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم» ، فالمصدِّق ـ أو عامل الزكاة ـ يذهب إلى المكان المحدّد له . ويقوم بجمع زكاة أغنيائه ، ويوزعها على فقرائه ، فإذا احتاج أخذ من بيت المال ، وإذا فاض ذهب به إلى بيت المال ، ليكون فى خدمة غيرهم من الفقراء . وإذا ما أصابتْ قطرًا من أقطار الإسلام ضائقةٌ ، كان على القطر الذى يتوفر فيه فائض أن يبادر بنجدته ، وتنظم الدولة ذلك ، كما حدث فى عام الرمادة (المجاعة) فى المدينة حين استعانت بمدد من مصر ، على عهد الخليفة الثانى عمر بن الخطاب .

وتتدرج الزكاة من ٢,٥٪ على الأموال التى يحول عليها الحول ـ أى تفيض عن حاجة صاحبها ونفقته عامًا كاملاً ، إلى ٢٠٪ فى الركاز (أى المعادن) مع تقدير الجهد البشرى فى تحديد النسبة : فالزراعة التى تعتمد على المطر عليها ١٠٪ بينما التى تعتمد على الجهد فى استخراج الماء عليها ٥٪ .

وكان من أدب الإسلام فى تحصيل الزكاة أن يدعو العامل الذى يجمعها لمن أخذها منه ، بالزيادة وبالخير . وذلك لأن الزكاة ـ لغةً ـ هى النماء ، أى أن ظاهرها أخذ ، وحقيقتها زيادة .

٤ ـ الصوم :

والصوم كتبه الله على المسلمين وهو عبادة لها نظائرها فى الأديان السابقة «كُتِبَ عليكم الصيام كما كُتِبَ على الذين من قبلكم لعلكم تتقون» (٢ : ١٨٣) وهو فى شهر رمضان الذى أنزل الله فيه القرآن . وهو فى الإسلام للقادر عليه . وهو أساسًا تربية وعبادة ذاتية يمتنع فيها الصائم عن طعامه وشرابه ومباشرته لأهله ولا رقيب